

821(التعليق على صحيح البخاري) تابع كتاب الاعتصام

بالكتاب والسنة (// المجلس 821

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك وانعم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثامن والعشرون بعد المئة من مجالس القراءة في صحيح الامام ابي عبد الله محمد ابن اسماعيل - [00:00:20](#) البخاري رحمه الله تعالى وهو الاخير ان شاء الله في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة كنا قد وقفنا على قوله باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي - [00:00:40](#) صلى الله عليه وسلم امور الاسلام فنبداً على بركة الله ونسأله جل وعلا ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد. اللهم - [00:01:00](#) احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين. باسانيديكم حفظكم الله تعالى الى الامام البخاري قال رحمه الله تعالى باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وما كان يغيب - [00:01:20](#) بعضهم من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم وامور الاسلام. قال حدثنا مسددا قال حدثنا يحيى عن ابن جريج قال حدثني عطاء ابن عمير انه قال استأذن ابو موسى على عمر فكأنه وجده مشغولاً فرجع فقال عمر الم اسمع صوت عبد الله ابن قيس اذنوا - [00:01:40](#) فدعي له فقال ما حملك على ما صنعت؟ فقال انا كنا نؤمر بهذا. قال فاتني على هذا ببينة او لافعلن بك فانطلقا الى مجلس من الانصار فقالوا لا يشهد الا اصابنا. فقام ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فقال كن - [00:02:00](#) قد كنا نؤمر بهذا فقال عمر رضي الله عنه خفي علي هذا من امر النبي صلى الله عليه وسلم الهاني الصفق بالاسواق قوله رحمه الله باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة - [00:02:20](#) اولاً الحجة معناها الدليل وهنا مقصود البخاري بالحجة اي المنزع الذي انتزعه العلماء للاستدلال على ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وقوله على من قال جعل من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة - [00:02:40](#) احكام المقصود بالاحكام هنا الاحكام القضائية. الاحكام القضائية وهي التي فيها الخصومات والمنازعات. فهل كانت احكام النبي صلى الله عليه وسلم القضائية ظاهرة او كانت ظاهرة وباطنة المسألة فيها قولان لاهل العلم. الاول وهو الذي ذهب اليه الجمهور ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:10](#) كانت ظاهرة وعلى هذا فيكون قول البخاري باب الحجة على من قال على بمعنى لا اي لمن قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة. فاذا قضى النبي صلى الله عليه وسلم بين - [00:03:50](#) فقضاؤه مثل القاضي. يكون في الظاهر اما الباطن قد يكون احدهما مقدماً بينات مزورة. والحكم وقع وفق البينات المزورة فيكون الحكم نافذاً ظاهراً لا باطناً. واما الحنفية ومعهم بعض الفقهاء الاخرين قالوا ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة وباطنة - [00:04:10](#) يبنى على هذا لو حكم القاضي هل حكمه يكون ظاهراً او باطناً. وتظهر ثمرة الخلاف فيما لو ان القاضي حكم بان هذا المال لفلان. وفلان يعلم ان المال ليس له. فعلى قول الحنفية يصبح حلالاً له. وعلى قول الجمهور يصبح حرام - [00:04:50](#) ومن عليه. باب الحجة على من قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة هذه قضية. قضية اخرى في نظري انها داخلية

في كلام البخاري باب الحجة على من - 00:05:30

قال ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة. اي ان هذه الاحكام كانت ظاهرة في منزلته فلا يجوز للانسان لاي واحد من الناس ان يقول قولاً قاله النبي صلى الله عليه وسلم وهو ليست في وهو ليس في منزلته عليه الصلاة والسلام. فمثلاً النبي صلى الله عليه - 00:05:50

صلى الله عليه واله وسلم قال بعض الكلمات الناس بحكم كونه ولي امر فهل لاحد الناس ان يستدلوا بهذه الاقوال؟ على الجواز؟
الجواب لا فاذا هذه مسألة اخرى داخله في هذا الباب. واما قوله وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي - 00:06:20
صلى الله عليه وسلم وامور الاسلام فهذا ظاهر. وما المناسبة في ايراد هذا الباب في الاعتصام بالكتاب والسنة هذا اهم الان. المناسبة ان الاعتصام بالكتاب والسنة على الظاهر ولا يجوز للانسان يؤول لا يقول انما اراد كيت وكيت وليس هناك - 00:06:50
رابط بين المراد وبين النص. فمثلاً قوله صلى الله عليه وسلم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ليس لاحد ان يأتي ويقول المقصود بالتفرق والتفرق باللسان. لان هذا تحصيل وهو نوع من التأويل. فاحكام النبي صلى الله عليه وسلم على الظاهر فيجب التمسك بها - 00:07:20

وكون بعض الناس من الصحابة يغيبوا عن بعض مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم. ويغيب عن عن ذهنه بناء ذلك بعض امور الاسلام فهذا لا يخول له ان لا يعتصم بالكتاب والسنة. بل يجب ان يعتصم - 00:07:50
الكتاب والسنة وان يسأل عن الاحكام المتعلقة بالكتاب والسنة. شف ايش قال العينين في معنى الباب واورد رحمه الله تحت هذا الباب حديثين الاول حديث عمر وفيه ان عمر رضي الله عنه لم يسمع بالحديث الذي حدث به ابو موسى. مع ان - 00:08:10
انه في الاستئذان فقال عمر وقد مر معنا الحديث مرارا وتكرارا ووجه الشاهد من الحديث خفي علي هذا من النبي صلى الله عليه وسلم فهذا نص في خفاء بعض الاحكام على بعض الصحابة الهاني الصفق بالاسواق - 00:08:40
وهذا فيه دليل ان من يغيب عن مجلس العلم فيغيب عنه من العلم ويخفى عنه من العلم بقدر غيابه وبقدر بعدي نعم ايش قال؟
الشيخ ما هو ذكر من عقد هذا الباب لبيان كثيرا من اكابر الصحابة - 00:09:00
كان يغيب عن مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم ويفوت عنهم ما يقوله صلى الله عليه وسلم او يفعله من الافعال التكليفية.
فيستمررون على ما كانوا اطلعوا عليه اي اما على المنسوخ لعدم اطلاعهم على النسخ واما على البراءة الاصلية. ثم اخذ بعضهم من بعض مما رواه رسول الله صلى الله عليه وسلم. مما - 00:09:20
رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذا الصديق رضي الله عنه على جلالة قدره لم يعلم النص في الجدة حتى اخبره محمد بن مسلمة والمغيرة فيها وهذا عمر رضي الله عنه رجع الى ابي موسى الاشعري رضي الله عنه في الاستئذان وهو حديث البعض. وامثال هذا كثير ويرد بهذا - 00:09:40

باب على الرافضة وقوم من الخوارج زعموا ان احكامه صلى الله عليه وسلم وسنته منقولة عنه نقل التواتر وانه لا يجوز العمل بما لا ينقل بما لم ينقل متواترا. وهو مردود بما صح ان الصحابة كان يأخذ بعضهم من بعض - 00:10:00
وبعضهم الى رواية غيره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانعقد الاجماع على القول بالعمل باخبار الاحاد. يعني كلام هذا في الشطر الثاني التبويب وما كان يغيب بعضهم من مشاهد النبي صلى الله عليه وسلم امور الاسلام. لكنه - 00:10:20
وغير جلي في اول التبويب. من قال باحكام النبي صلى الله عليه وسلم كان كانت ظاهرة يستفاد من كلام العين رحمه الله ان الاصل ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم على الظاهر فيحتمل ان معنى الظاهر - 00:10:40
هنا البراءة الاصلية او النصوص الاصلية حتى يأتي دليل ينقل ينادي عن هذا الظاهر واضح؟ اذا نعتصم بالكتاب والسنة بالظاهر الذي عندنا حتى يأتي نص اخر فينقل له فمسلاً الظاهر من قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم - 00:11:00
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم. الظاهر من هذا النص ان الانسان الذي حفظ نفسه صان نفسه ولم يلطخها بالشرك والبدعة والمعاصي فانه لا يضره اهل الشرك واهل البدع واهل - 00:11:30

المعاصي. لكن هذا الظاهر ان خطر في بال امرئ ان المراد منه ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر نقول هذا الظاهر غير مراد بدليل من رأى منكم منكرا فليغيره بيده. اذا تبويبه رحمه الله قوي جدا - [00:11:50](#)

المقصود ان احكام النبي صلى الله عليه وسلم كانت ظاهرة فينبغي الاعتصام بهذا الظاهر وحتى حتى يأتينا دليل ينقلنا عن هذا الظاهر الى غيره. وهو تأكيد للقاعدة التي استنبطها شيخ الاسلام رحمه الله. في - [00:12:10](#)

تدميرية وهي قوله ان الاصل في النصوص الظاهر. حتى يأتي دليل قاطع فينقلنا عن هذا الاصل. واما حديث عمر في انه لم يظهر له حكم جلي من احكام الاسلام فهذا واضح اورده رحمه الله من طريق شيخه مسدد وهو ابن مسرعة ابن مغربل البصري رحمه الله - [00:12:30](#)

قال حدثنا يحيى وابن سعيد القطان البصري امام الجرح والتعديل عن ابن جريج عبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج المكي قال حدثني عطاء وعبد الملك ابن عبد العزيز ابن جريج اذا قال حدثني عطاء فالمقصود به عطاء ابن ابي رباح - [00:13:00](#)

القرشي مولا هم. ابو محمد المكي. وهو من كبار تلامذة آ وهو من تلامذة ابن عباس عن عبيد ابن عمير المكي وهو من قيل صحابي وقيل تابعي قاضي اهل مكة ثم ذكر الحديث من مسند بن موسى عبد الله ابن - [00:13:20](#)

ابن قيس الاشعري رضي الله تعالى عنه. والحديث مسند ابي موسى نعم. قال رحمه الله حدثنا علي قال حدثنا سفيان وقال حدثني الزهري انه سمعه من الاعرج يقول اخبرني ابو هريرة رضي الله عنه انه قال انكم - [00:13:50](#)

ان ابا هريرة رضي الله عنه يكثر الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم. والله الموعود اني كنت وان مسكينا الزم رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملة بطني. وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالاسواق. وكانت - [00:14:10](#)

الانصار يشغلهم القيام على اموالهم. فشهدت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وقال من يبسط رداءه حتى اقضي مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئا سمعه مني. فبسطت بردة كانت علي. فوالذي - [00:14:30](#)

بعثوا بالحق ما نسيت شيئا سمعته منه. حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه دال ايضا على ان بعض الصحابة ربما غاب عن بعض المشاهد بسبب انشغاله لكسب عياله في التجارة. وبعضهم يغيب - [00:14:50](#)

عن بعض المشاهد وامور الاسلام العلمية بسبب انشغاله وكسبه لعياله بالزراعة. واكثر ما كان يشغل الناس التجارة هم المهاجرون وقليل من الانصار. واكثر ما يشغل الناس من الانصار وقليل من المهاجرين. واما ابو هريرة رضي الله عنه فلم يشغله شيء منذ ان قدم النبي - [00:15:10](#)

صلى الله عليه وسلم وحتى مات النبي صلى الله عليه وسلم. كان يتبع النبي صلى الله عليه وسلم على بطنه فذكر في هذا الحديث سببين من اسباب حفظه للحديث. الاول - [00:15:40](#)

من كسبه وفعله. والثاني من فضل الله عز وجل عليه بدعاء النبي صلى الله عليه وسلم له وهذا يجعل طالب العلم يدرك انه متى ما اجتهد ومتى ما بذل فان الله سينعمه - [00:16:00](#)

ينعم عليه ينزل عليه من فضله وبركاته ما لا يعلمه الا الله عز وجل. فكان يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ويلزمه على ملة بطنه. يعني لا يهتم الا بما يسد رمقه - [00:16:20](#)

لا يفكر في كسب ولا في تجارة ولا في زيادة. يتبع النبي صلى الله عليه وسلم على ملة بطنه فالنبي صلى الله عليه وسلم دعا له هذه الدعوة التي مرت معنا في كتاب العلم. حديث مر معنا اظن في كتاب العلم من صحيح البخاري - [00:16:40](#)

في مواضع اخرى وهذا شيء واضح قوله يشغلهم الصفق بالاسواق للترجمة. اورد هذا الحديث من طريق شيخه علي بن عبد الله المديني ابو عبد الله امام الجرح والتعديل. قال حدثنا سفيان وهو في هذه - [00:17:00](#)

من شيوخ علي سفيان ابن عيين المكي ابو عبد الله ايضا. صاروا الان ثلاثة ابو عبد الله يروي بعضهم عن بعض البخاري والمديني وابن عيينة. قال حدثني الزهري ابو بكر. محمد بن مسلم بن شهاب - [00:17:20](#)

الزهري انه سمع من الاعرج وهو سليمان عبد الرحمن ابن هرمز الفارس هذا من خواص تلامذة ابي هريرة. الاعرج عبد الرحمن ابن رمز

المدني قال اخبرني ابو هريرة عبدالرحمن ابن فخر الدوسي حافظ الصحابة رضوان الله تعالى عليه. تعرفون شدة عمر في الرواية ولا
١ - 00:17:40

يشد على الناس في الرواية. ابو هريرة رضي الله عنه كان يحدث في زمن عمر. وهذا رد على الطاعنين نعم قال رحمه الله باب ما رأى
تركوا النكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة لا من غير الرسول - 00:18:10

قال حدثنا حماد بن حميد قال حدثنا عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا شعبة عن سعد ابن ابراهيم محمد ابن المنكدر انه
قال رأيت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما يحلف بالله ان ابن الصائل الدجال قلت - 00:18:30

تحلف بالله؟ قال اني سمعت عمر رضي الله عنه يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه وسلم. فلم ينكره النبي صلى الله عليه

وسلم قوله بعض من رأى تركوا نكير من النبي صلى الله عليه وسلم حجة هذا الذي يسميه بعض العلماء بالسنة - 00:18:50

التقريرية السنة التقريرية حجة. والسنة التقريرية قد تكون في الاقوال قد تكون على الافعال مثاله في الاقوال ها حلفوا عمر عند

النبي صلى الله عليه وسلم وعدم قال النبي صلى الله عليه وسلم عليه فصار حلف عمر عند النبي صلى الله عليه وسلم اقرارا من

النبي صلى الله عليه وسلم على جواز الحلف ولو في غير مجلس - 00:19:10

واضحة. طيب والسنة العملية مثل قول جابر كنا نعزل والقرآن ينزل وهذا لا شك ان عامة السلف والخلف يرون ان ترك النبي صلى الله

عليه وسلم النكير حجة. فاذا فعل امر او قيل قول ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم فلا شك - 00:19:40

هذا القول وهذا الفعل يجوز الاحتجاج به. ولهذا ينبغي ان ندرك ان من الاعتصام بالكتاب والسنة الاخذها بتقريرات النبي صلى الله

عليه وسلم. الاخذ بمجريات الاحداث التي كانت تجري في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. مثال ذلك اذا جاءك انسان وقال اقرأ

القرآن عند المقابر - 00:20:10

قل له هل كانت هل كانت القراءة عند المقابر من مجريات الاحداث في زمن النبي صلى الله عليه وسلم؟ يلا قال ما يلزم من تركهم ان

نترك؟ نقول لا. تركهم حجة. فعلهم حجة. اقرارهم - 00:20:40

حجة وهذه مسألة قوية من المسائل التي تدلنا على صورة من صور الاعتصام بالكتاب والسنة. لان من لم يأخذ بالسنة التقريرية ومن

لم يأخذ بالسنة التركيبية لا ريب انه سيقع في البدع. من اخذ بالسنة القولية - 00:21:00

والفعلية وترك السنة التقديرية والسنة التركيبية لا ريب انه سيقع في البدع. فلنحذر من هذا. اما عدم انكار غير النبي صلى الله عليه

وسلم. او اقرار غير النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:30

فليس بحجة. لماذا؟ لان اقرار غير النبي صلى الله عليه وسلم يتصور فيه المساهلة ويتصور فيه ايضا المحاباة ويتصور فيه ايضا

الغفلة وعدم الانتباه ويتصور ويتصور. اما النبي صلى الله عليه وسلم فمعصوم فلو كان الامر الذي قيل امامه - 00:21:50

او الفعل الذي فعل امامه مخالفا للشرع. وان لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم منتبها لنبيه الله واخبره هذه مسألة مهمة من سور

الاعتصام بالكتاب والسنة. اورد رحمه الله تحت الباب حديث - 00:22:20

واحدا وهو جلي وواضح. ولذلك لم يكرر فيه النص حديث جابر بن عبدالله حديث محمد بن منكر قال رأيت جابر ابن عبد الله

يحلف بالله ها جابر ابن عبدالله يحلف بالله ان ابن الصياد الدجال. طيب الالف واللام الدجال - 00:22:40

هل هو المقصود به الدجال المعهون؟ او المقصود به انه الدجال الذي حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم وانه احد الدجاجة على

قولين لاهل العلم. لا شك ان جابر ابن عبد الله كان يحلف على ان ابن صياد هو الدجال - 00:23:10

الذي يخرج في اخر الزمان. وهذا وجه ايران هذا الحديث. وكون الدجال هو ابن هو الدجال الذي يخرج في اخر الزمان هذا القول

مشهور عن ثلاثة من الصحابة. منهم وابو سعيد واعلى منهم عمر رضي الله عنه. ولذلك قال محمد المنكر قلت تحلف بالله -

00:23:30

كيف تحلف بالله ان ابن الصياد هو الدجال. ان ابن الصياد دجالو فقال اني سمعت عمر يحلف على ذلك عند النبي صلى الله عليه

وسلم. واقره النبي صلى الله عليه وسلم. فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم. لا شك ان النبي صلى الله عليه وسلم ينكر. لكن هل

حينما حلف ان ابن الصياد الدجال عنا بالالف واللام المعهود او عن بالالف واللام هنا بالمعهود الذهني او بالمعهود الخطابي الذي يدل على انه دجال من الدجاجة هنا يأتي منزع الدلالة كما سيأتي في الباب الذي بعده. لكن الشاهد فيه فلم قول - 00:24:30 جابر فلم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم. اورد رحمه الله هذا الحديث من طريق شيخه حماد بن حميد الخرساني وهو قليل الرواية عنه. يعني البخاري قليلا ما يروي من طريق حماد بن حمير. قال - 00:25:00

حدثنا عبيد الله ابن معاذ وهو العنبري قال حدثنا ابي وهو معاذ ابن معاذ العنبري قال حدثنا شعبة وهو ابن الحجاج الواسطي ابو يزيد عن سعد ابن ابراهيم وهو سعد ابن - 00:25:20

ابني عبد الرحمن ابن عوف سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف عن محمد ابن المنكر المدني. قال رأيت جابر ابن عبد الله والحديث من مسند جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الانصاري وهو احد السبعة الكثيرين - 00:25:40

من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. قال رحمه الله باب الاحكام التي يعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة بتفسيرها؟ قال وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:00

امر الخير وغيرها ثم سئل عن الحمر فدلهم على قوله تعالى فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال لا اكله ولا احرمه واكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم الضب. فاستدل ابن عباس رضي الله عنهما بانه ليس بحرام

- 00:26:20

قال حدثنا اسماعيل وقال حدثني مالك عن زيد ابن اسلم عن ابي صالح السماع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الخيل لثلاثة لرجل اجر ولرجل ستر وعلى رجل وزر فما الذي - 00:26:40

له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال في مرج او روضة. فما اصاب في طياله ذلك المرج والروضة كان له ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت اثارهما كانت اثارها - 00:27:00

اروئها حسنات له. ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي به كانت اثارها وايش اه وارواسها. اي نعم. انا سمعتها غلط. اللي عتب على السمع. انا كأني اخطأت - 00:27:20

نعم ولو انها قطعت طيلها فاستنت شرفا او شرفين كانت اثارها واروئها حسنات له ولو انها مرت بنهر فشربت منه ولم يرد ان يسقي به كان ذلك حسنات له. وهي لذلك الرجل اجر - 00:27:40

رجل ربطها تغنيا وتعففا. ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها. فهي له ستر ورجل ربطها فخرا ورياء فهي على ذلك وزر. وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحمر فقال ما انزل - 00:28:00

الله علي فيها الا هذه الاية الفاذة الجامعة. فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره. قوله رحمه الله باب الاحكام التي تعرف بالدلائل. وكيف معنى الدلالة - 00:28:20

سيرها يعني هذا من فقه البخاري انه ليس معنى الاعتصام بالكتاب والسنة هو ان الدليل وخلص لا المقصود ان تورد الدليل وتعرف وجه الدلالة. ان تورد الدليل وتعرف الدلال لانه لا يجوز للانسان ان يستدل بالدليل في غير موضعه. مثال ذلك - 00:28:40

هل يجوز للانسان اذا اراد ان يشد على زوجته هل يجوز له ان يقول فقل لهم في لانفسهم قولا بليغا اجيبوا لماذا لا يصح؟ احسنت لان الايات في عن المنافقين فكيف يأتي لاجل ان يجوز لنفسه الشدة على اهله فيستدل بايات نزلت في المنافقين - 00:29:10

طيب لو ان رجلا من زملائك ترك العلم فهل يجوز ان تقول ولكن كره الله انبعاثهم فثبطهم لماذا؟ احسنت لان هذه الاية في المنافقين وليس عن تكاسل عن طلب العلم - 00:29:40

فاذا لا بد ان ندرك ان الاحكام من الاعتصام بالكتاب والسنة ان تعرف وجه الدلالة حتى تعتصم بالكتاب والسنة اعتصاما صحيح. طيب هناك احكام ليس لها اه اه حكم هناك احكام ليست لها ليست لها نصوص في الدلالة عليها لكن الدلائل تدل - 00:30:00

عليها اما بالعموم واما بمعقول العموم واما بالقياس على المعقول او بالقياس على العموم هذا مراد البخاري. انه الاحكام تعرف

بالدلائل. وكيف معنى الدلالة يعني معنى هذا الكلام هل طريقة الاستنباط متروكة للناس؟ ولا هناك طرق معينة في الاستنباط -

[00:30:30](#)

لا لا الدلالات ليست متروكة للناس. وانما الدلالة لها ضوابط وهي التي تعرف بدلالة الالفاظ. صح ولا لا؟ دلالة الالفاظ قواعد الاستنباط.

قواعد الاصول مثلا اللفظة المفردة لها دلالة طباقية لها دلالة ظمنية لها دلالة - [00:31:00](#)

انت الزامية. الجملة التامة خبرية كانت او فعلية لها دلالة مطابقة. دلالة التضمن ثلاث التزام. هذه قضايا هي التي تميز طلاب العلم عن

عامة الناس الذين يقرأون القرآن والسنة. ما الفرق بين طلاب العلم وعامة الناس؟ ان العوام يقرأون ولا يفهمون من - [00:31:30](#)

عموم امن القرآن الا الدلالة الظاهرة وهي دلالة المطابقة. وقل ما يفقه دلالة التضمن ودلالة الالتزام. ثم ايضا هناك العام والخاص ثم

ايضا هناك معقول النص هناك مفهوم النص هناك موافقة لكن مفهوم المخالفة. فهذا مراد البخاري رحمه الله في هذا الباب وان

من - [00:32:00](#)

الاعتصام بالكتاب والسنة ليس فقط التقيد بالظاهر لا التقيد بالظاهر والاخذ باوجه دلالات سواء كانت منطوقة او متضمنة او ملزمة او

كانت او كانت مخالفة ما تجي انت تقول لا تقول لابيک اف ولا لامک اف قل لهم اخ ما يصير ما يصير هذا الكلام - [00:32:30](#)

فاذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد ها ثم الغسل فيه مو معناه اذا بال الانسان في اناء ثم رمى البول في

في الماء الراكد انه لا بأس. لا. لابد ان ننتبه لهذه القضايا - [00:33:00](#)

طبعاً هذا الباب عقده الامام البخاري رحمه الله للرد على من لا يهتم بالدلالة وللدرد على من ينكر وجه الدلالة. وانما يكتفي بما يسميه

هو الظاهر. فيكاد يكون هذا الباب معقودا للرد على طائفتين. الطائفة الاولى - [00:33:20](#)

خارج الذين لا يفهمون اوجه الدلالة والطائفة الثانية الظاهرية المنكرين للمعاني المعقولة من النصوص. لان القياس هو قولوا النص

عندنا من قول النص وعندنا معقول النص. القياس الصحيح هو معقول الناس. اورد - [00:33:50](#)

ثم قال رحمه الله قد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم امر الخيل وغي رها. يعني على وجه الدلالة. ثم قيل عن الحمر فدلهم على ها

على عموم ولا لا؟ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا - [00:34:20](#)

اذا النبي صلى الله عليه وسلم دل الناس على كيفية الاستنباط. اذا جاك فرق من الافراد وليس عندك نص فيه. ماذا تفعل ان تدخله في

عمومات موجودة في النصوص. النبي صلى الله عليه وسلم قال صلي قائما هذا - [00:34:40](#)

عام ولا خاص؟ ها؟ طيب جاك زيد من الناس قال يا شيخ انا استطيع ان اقوم. ها لكن لا استطيع اذا ركعت ان اقوم. لابد اذهب من

الركوع الى السجود. فانت الان تتأمل في - [00:35:00](#)

صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا. فتدخل هذا الفرض في هذا العموم. هذا مراد النبي صلى الله عليه وسلم. لما سئل الحمر ارشدهم

الى عموم الناس. وهذا فيه رد على من زعم ان العمومات لا يجوز العمل بها - [00:35:20](#)

الا بعد التيقن من عمومها هذا غير صحيح. الاصل العمل بالعموم حتى يأتي التخصيص مو العكس. فهنا هذه المسألة. يعني لو قال لك

قائل دلالة النص على العموم غنية ولا قطعية؟ شتقول؟ قطعية لان الاصل العمل بالعموم حتى يأتي دليل التخصيص - [00:35:40](#)

اما اذا قلنا لا يعمل بالعموم حتى نتأكد من عدم الخصوص معناها ان دلالة ظنية فينبغي التنبيه لهذا. قال وسئل النبي صلى الله عليه

وسلم عن الطيب فقال لا اكله ولا احرمه. ووكل على مائدة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:36:10](#)

طيب لا اكله ولا احرمه. دخل تحت اي الانواع. احسنت. عندنا لا حتى يدخل تحت المندوب او المستحب ها طيب ولا احرمه دخل في

الخبائث فاذا دخل في المباحات. لان الاشياء منقسمة الى قسمين طيبة - [00:36:30](#)

طيبات وخبائث. وبينهما اشياء لا توصف بالطيبات ولا توصف بالخبائث هذه هي صورة المسألة. قال فاستدل ابن عباس بانه ليس

بحرام. لانه اكل امامه ولم ينكر. اورد رحمه الله تحت هذا الباب احاديث كثيرة لبيان معنى وكيفية الدلالة. طبعاً الدلالة بفتح -

[00:37:00](#)

الدال والدلالة. الدلالة هو استنباط المستنبط. استنباط تنبض وقيل بالكسر هو استنباط المستنبط. ويعني الدلالة الدلالة هو استنباط

المستنبط او بالفتح استنباط المستنبط. واما الدلالة بالفتح دائم الفتح ايضا فيه معنيان. معناه المدلول الدلالة المدلول. وليس الدليل. اذا عندنا - [00:37:30](#)

دليل واستدلال ومدلول. الدليل والاستدلال والمدلول. الاستدلال نسميه دلالة الحكم نسميه الدلالة. او العكس كما قال بعضهم. فيقولون دلالة النص على كذا وكذا. على كل حال ذهب بعض اللغويين لا فرق بين فتحها وكسرها - [00:38:10](#)

وانما هما لغتان عن العرب. لكن لو ان شخصا فرق قال الدلالة بالكسر فعل شعب مكلف او الدلالة بالفتح فعل مكلف والعكس هو المدلول ما في بأس. اورد رحمه الله الحديث - [00:38:40](#)

الاول من رواية ابي هريرة والشاهد فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الخيل ارشد ان قيل ثلاثة اقسام. قسم فيه اجر وقسم وهذا هو المحتسب. وقسم ليس فيه اجر - [00:39:00](#)

وليس فيه وزر وقسم فيه وزر. فدلنا على ان المدلولات عليها من الاعيان ثلاثة اشياء اما بحسب عينها طبيقات مباحات خبائث واما بحسب نيات اصحابها خيل فيها اجر خير فيها وزر خيل لا فيها اجر ولا فيها - [00:39:20](#)

لها وزر وهي عين واحدة. لماذا اختلفت؟ بحسب نيات اصحابها. وهذا من الدلالة القوية على ان الاعيان تختلف كذلك الاحكام بالنيات تختلف. ثم سئل عن الحمر فارشد الى العموم صلى الله عليه وسلم. اورد رحمه الله هذا الحديث مر معنا الحديث لذلك لا نشرحه من طريق شيخ اسماعيل وهو ابن - [00:39:50](#)

عبد الله ابن عبد الله ابن عامر الاصبحي ابن اخت الامام مالك قال حدثني مالك ابن انس الاصبحي امام دار الهجرة ابو عبد الله عن زيد ابن اسلم المدني عن ابي صالح السمان ذكوان السمان - [00:40:20](#)

المدني راوية ابي هريرة رضي الله تعالى عنه. نعم. نعم. كيف الهويسي ليس في هذه الطبقة. الهويسي يأتي في الطبقة التي بعدها نعم. قال رحمه الله حدثنا يحيى قال حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفيّة. عن امه - [00:40:40](#)

عن عائشة ان امرأة ايش قلت؟ ايش؟ رواه البخاري عن اسماعيل يقول لا لا هذا هو انا راح بالي اسماعيل ابن علي لا هذا اسماعيل ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عامر ابن مالك الاصبحي اللويسي - [00:41:10](#)

هو نفسه. اما اسماعيل ابن علي فهو في طبقة شيوخ شيوخ البخاري. نعم. قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفيّة عن امه عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:41:30](#)

قال حدثنا محمد هو ابن عقبة قال حدثنا الفضيل ابن سليمان النميري البصري قال حدثنا منصور ابن عبد الرحمن ابن شيبه قال حدثني امي عن عائشة رضي الله عنها ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن الحيض كيف تغتسل - [00:41:50](#)

منه قال تأخذين تأخذين فرصة ممسكة فتوضئين بها. قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله قال النبي صلى الله عليه وسلم توضئي. قالت كيف اتوضأ بها يا رسول الله؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم توضئين بها - [00:42:10](#)

قالت عائشة فعرفت الذي يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجبتني الي فعلتها حديث عائشة رضي الله تعالى عنها نص على ان النبي صلى الله عليه وسلم علم بدلالة الاشارة - [00:42:30](#)

دلالة الاشارة نوع من انواع الدلالات. ها لان للنص ايماء واشارة للنص ايماء واهل هذا مراد البخاري رحمه الله في راده لحديث عائشة وقد مر معنا كثيرا. اورده من شيخه يحيى وهو ابن عبد ربه الحداني الكوفي. قال حدثنا ابن عيينة مر ذكره عن منصور - [00:42:50](#)

ابن صفيّة المنصور ابن صفيّة هذا هو الحجي المكي القرشي عن امه صفيّة وهي صفيّة بنت شيبه الحجب المكية قيل صحابية وهو الصحيح وقيل تابعة. عن عائشة الصديقة بنت الصديق - [00:43:20](#)

ام عبد الله ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وهي آآ من السبعة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال البخاري حا وحدثنا محمد وهو ابن عقبة المقصود هنا هو - [00:43:50](#)

ابن عقبة هل قوله هو ابن عقبة هذا من البخاري او من راوي راوي الصحيح طبعاً الغالب ان البخاري اذا قال حدثنا محمد لا يقول هو فلان. وانما هذا من الراوي - [00:44:10](#)

وهو الفرابري مثلا. فهو الذي يقول هو ابن عقبة. محمد ابن عقبة ابن المغيرة الا الكوفي قال حدثني الفضيل بن سليمان النميري الكوفي عن منصور ابن عبد ابن شيبه هو نفسه منصور ابن صفية. قال حدثني امي عن عائشة. نعم. قال - [00:44:30](#)

رحمه الله حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا معاونة عن ابي بشر عن سعيد ابن جببر عن ابن عباس رضي الله عنهما ان حفيد بنت الحارث بن حزن اهدت الى النبي صلى الله عليه وسلم سمنا وعقطا واضبا فدعا بهن - [00:45:00](#)

النبي صلى الله عليه وسلم فوكلنا على مائدته فتركهن النبي صلى الله عليه وسلم كالمتقذر له. ولو كان حراما ولو كن ان حراما ما اكلنا على مائدته ولا امر باكلهن. مكتوب عندك كالمتقذر له بالذال. لا - [00:45:20](#)

المتقذر مم بعدين كالمتقذر له هكذا. في انهم ما في نسخة ثانية آآ عند المستملي لهن. لهن. ماشي هذا الحديث مر معنا والشاهد ان قول ابن عباس ولو كان حراما ما وكلنا على مائدته ولا - [00:45:40](#)

امر بأكلهن. اذا قلنا بظهير بنون التأنيث لان لانها كانت ايش؟ اظب جمع والجمع يؤنس لغير العاقل. واما اذا قلنا بالظهير له ولو كان حراما ما اكله ولا امر باكله فالظهير يرجع الى الظب اسم جنس. واضح؟ يعني عندنا روايتان رواية الظهير فهو اسم - [00:46:00](#)

جنس يرجع الى الظب او رواية نون التأنيث باعتبار انه اكل اظب على مائدة النبي لانه قال واضبا ها وهذا جمع. الشاهد في قول ابن عباس ولو كان حراما ما اكلنا على مائدة - [00:46:30](#)

ولا امر باكلهم. وهذا يدل على ان من انواع الدلالة التي ينبغي الاستنباط بها الشيء وهل كان موجودا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم او لا؟ فان كان الشيء موجودا ولم يفعله مع وجود - [00:46:50](#)

فليس لنا ان نفعل. اذا كان الشيء غير موجود ووجد داعي ولم يتطلبوا فليس لنا ان نتطلب. اذا كان الشيء موجودا ولم يوجد داعي ثم وجد الداعي فلم يفعله الصحابة فليس لنا ان نفعله. هذي امور مهمة ينبغي الاستدلال بها - [00:47:10](#)

بالاحوال وهي التي يسميها بعض الفقهاء بالعرف انتبه. عرف النبي صلى الله عليه وسلم حجة. عرف الصحابة احجة فلننتبه الى هذه القضايا. عرف النزول. او ما يسميه بعض الاصوليين السياق. السياق الاية. لماذا سيقت الاية؟ ما هو - [00:47:40](#)

هي الاوضاع التي سيقت فيه الاية. اورد رحمه الله حديث الاضب من طريق شيخ موسى ابن اسماعيل ابو سلمة تبوذك قال حدثنا ابو عوان وهو الوضاح ابن عبد الله ليشكر عن ابي عن ابي بشر جعفر ابن ابي اياس - [00:48:10](#)

ابن ابي وحشية عن سعيد ابن جببر المدني سيد من سادات التابعين واحد الفقهاء السبعة في عهد التابعين الذين كان اليهم المرجع وهو سعيد ابن جببر ويقال له المدني والمكي - [00:48:30](#)

وعن ابن عباس طبعا سعيد بن جببر هو الذي قتله الحجاج. وهو اخر من قتله الحجاج. فدعا عليه سعيد فأهلكه الله عز وجل بعد ذلك. عن ابن عباس ابي العباس عبد الله ابن عباس ابن عبد المطلب ابن هاشم ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:50](#)

الله عليه وسلم وحبر الامة ترجمان القرآن بحر العلم احد العبادلة الاربعة واحد السبعة المكثرين من رواية الحديث عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم نعم. قال رحمه الله حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني يونس - [00:49:10](#)

علي ابن شهاب قال اخبرني عطاء ابن ابي رباح عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من ثوما او بصلا فليعتزلن او ليعتزلن مسجدا وليقعد في بيته. قال وانه اوتي بدر - [00:49:30](#)

قال ابن وهب يعني طبقا فيه خضيرات. من يقول فوجد لها ريحا فسأل عنها فاخبر بما فيها من الوقوع قولي فقال قربوها فقربوها الى بعض اصحابه كان معه. فلما رآه كرهه كره اكلها قال - [00:49:50](#)

قل فاني اناذي من لا تناجي. وقال ابن عفير عن ابن وهم بقدر فيه خضيرات. ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري او في الحديث. اه ثم اورد رحمه الله حديث جابر - [00:50:10](#)

رضي الله عنه في قصة الثوم والبصل وفيه دلالة على ان النبي صلى الله عليه وسلم ربما لم يأكل الشيء وتركه ولا يكون في تركه صلى الله عليه وسلم دلالة على التحريف. لا سيما اذا فعل في زمانه. فلاحظ الاشياء المتروكة - [00:50:30](#)

فمن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه هل فعله الصحابة في زمانه او لم يفعلوه؟ فان تركه هو وفعله اصحابه اذا يجوز لنا ان

نفعله. وان تركه هو واصحابه فليس لنا ان نفعله. هذه قضية مهمة جدا. لان حديث - 00:50:50

قال من اكل ثوما او بصرا فليعتزلن او ليعتزلن مسجدا. فليعتزلن اي في مجلس العلم او ليعتزلن مسجدا اي في حال العبادة. فصاحبوا رائحة الكريهة لا يحضر مجلس علم ولا آآ - 00:51:10

ولا اجتماع عبادة هذا المقصود وهذا يحث طالب العلم والحاضر لاجتماعات التعبدية على النزاهة وطيب الرائحة وليقعد في بيته. وهذه عقوبة. وانه اتي ببدر طبعا البدر نوع من انواع الصحون فسررها الراوي في الرواية الاخرى بقدر الاصل بدر القمر وانما يشبهون - 00:51:30

القدرة بالقمر يسمونه بدرا اذا كان مستديرا كاشتجارة القمر. قال ابن وهب يعني طبقا فيه من بقول طبعا هذه البقول كان فيها ثوب فيها بصل لذلك قال فوجد لها ريحا يعني ريحة - 00:52:00

الثوم او ريح البصل واضح في فسأل عنها فاخبر بما فيها من البقع. فقال قريباها فقربوها الى بعض اصحابه كان معه فلما رآه كره اكلها قال كل فاني اناجي من لا تناجي. وهذا الايراد من - 00:52:20

بخاري رحمه الله دقيق ان النبي صلى الله عليه وسلم له بعض الخصائص. فينتبه الى هذه الخصائص لا يقاس عليها. وهذه قضية ايضا مهمة. ان من اوجه الدلالة معرفة خصائص النبي صلى الله عليه وسلم وعدم القياس عليه - 00:52:40

قال وقال ابن عفير عن ابن وهب بقدر فيه خضيرات ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر فلا ادري هو من قول الزهري او في الحديث. فلا ادري المقصود هنا هو كلام البخاري رحمه الله. هو من قول الزهري - 00:53:00

او في الحج. اورد رحمه الله هذا الحديث من طريق شيخ احمد بن صالح المصري قاضي مصر المعروف ابن الطبري وهو من طبرستان اصلا وهو احمد ابن صالح المصري قال - 00:53:20

حدثنا ابن وهب عبدالله بن وهب المصري عن يونس ابن يزيد المصري علي ابن شهاب محمد ابن مسلم ابن شهاب مر ذكره عطاء بن ابي رباح مر ذكره جابر ابن عبد الله مر ذكره. هنا قال وقال ابن عفير هنا قوله - 00:53:40

قال ابن عفير هو سعيد سجل اسمه سعيد ابن كثير. ابن عفير فهو منسوب الى جده سعيد ابن كثير ابن عفير الانصاري المصري انصارينا من مصريون الانصاري المصري. عن ابن وهب بقدر فيه خضيرات. قوله - 00:54:00

لم يذكر الليث المقصود به الليث ابن سعد المصري. وهو فقيه مصر في زمان. وكان يقال انه افقه من الشافعي. لكن اهل مصر خذلوهم ولم ينشروا علمه. فلما جاء الشافعي اهتموا بعلمه - 00:54:30

ونسوا علم الليث. قال ولم يذكر الليث وابو صفوان عن يونس قصة القدر. معناها ان في طريق اخرى عند الامام البخاري رحمه الله. الليث ابن سعد المصري وابو صفوان هو عبدالله ابن سعيد عبد الله ابن سعيد ابن عبد الملك - 00:54:50

القرشي المكي. نعم. افقه بن مالك نعم افقى من وهو في طبقة مالك هو افقه من مالك فكان ينبغي لاهل مصر ان يهتموا بعلمه لكن لما جاءهم الشافعي نسوا علم الليث فذهب فقهه الا من بطون الكتب. نعم. احسنت يا عماد - 00:55:10

قال رحمه الله حدثني عبيد الله بن سعد بن إبراهيم قال حدثنا أبي وعمي قال حدثنا ابي عن ابيه قال عن ابيه انه قال اخبرني محمد بن جبير ان اياه جبير ابن - 00:55:40

اخبره ان امرأة اتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمتها في شيء فامرها بامر فقالت ارأيت يا رسول الله ان لم اجدك قال ان لم تجديني فاتي ابا بكر. زاد الحميدي عن ابراهيم بن سعد كأنها - 00:56:00

عن الموت هذا الحديث اوردته البخاري رحمه الله وفيه الدلالة ايضا الى نوع من انواع الدلال الاشارية ان لم تجديني فاتي ابا بكر. ففي اشارة الى ان الامر يكون من بعده صلى الله عليه - 00:56:20

سلم لابي بكر. لماذا يقول فاتني ابا بكر؟ لو كان الحكم ليس لابي بكر. فلماذا يقول فاتني ابا بكر كان يقول له تعال الى علي او الى عمي العباس لان الانسان اذا مات يكون القائم باموره الخاصة - 00:56:40

القائم باموره الخاصة اقربائه واصحابه. فلما قال فاتني ابا بكر علمنا ان امر الامة بيد ابي بكر رضي الله تعالى عنه هذا مراد الامام

البخاري. اورده من طريق شيخه عبيد الله ابن سعد ابن ابراهيم. وهو عبيد الله ابن سعد - 00:57:00

ابن ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف. ها سند بالكامل. عرفت يا فهد؟ عبيد الله ابن سعد ابن ابن سعد ابن

ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف. وجده الاعلى مر معنا قبل قليل. قال حدثنا ابي - 00:57:20

يعني سعد ابن ابراهيم وعمي المقصود يعقوب ابن ابراهيم وهو من المحدثين ايضا يعقوب ابن ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن ابن

عوف قال حدثنا ابي يعني ابوه وعمه يرويان عن ابراهيم - 00:57:40

حدثنا ابي عن ابيه اذا عن سعد ابن ابراهيم الاعلى قال اخبرني محمد ابن جبير وهو محمد ابن جبير ابن مطعم القرشي المكي ان اياه جبير ابن مطعم المكي الصحابي الجليل المعروف وكان كريما من كرماء الصحابة سخيا جواد النفس عظيم الجود رحمه الله تعالى -

00:58:00

ثم قال زاد الحميدي وهو من شيوخ الامام البخاري رحمه الله بل هو اول شيخ له روى عنه في صحيح عبدالله بن الزبير عبدالله بن

الزبير المكي عن ابراهيم بن سعد كأنها تعني الموت يعني تفسير ممن من ابراهيم ابنه - 00:58:30

سعة تفسير كأنها تعني الموت. الحديث اللي قبله اه فلا ادري ما قال شيء فلا ادري هو من قول الزرة في الحديث ما قال للعين شيء

عندكم الفتح ابو عمر ما تجيب الفتح فيه. شيخنا يقول الجمعة القادمة عبد الرحمن جيب الفتح خله معك - 00:58:50

معك الفتح؟ طيب شوف شنو قال لك في كلمة فلا ادري؟ يقول اي قال سعيد بن كثير قوله لم يذكر الليث ابن سعد والظاهر ان لفظ

ولم يذكره كذا لفظ فلا ادري لاحمد ابن صالح ويحتمل ان يكون لعبدالله ابن وهم او لابن - 00:59:20

والبخاري تعليقا. مم. قوله فلا ادري هو من قول الزهري او في الحديث معناه ان الزهري نقله مرسلًا عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم ولهذا لم يروه يونس الليث وابو صفوان او مسندا كما في الحديث ولهذا نقله يونس لابن وهب قال وما مضى الحديث -

00:59:40

اذا معنى فلا ادري هو من قول الزري او في الحديث من معلقات الامام البخاري ويحتمل ان يكون من كلام ابن عفير او من كلام عبد

الله ابن وهب. اذا ليس من كلام البخاري. جميل. نعم. قال رحمه الله - 01:00:00

بسم الله الرحمن الرحيم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسألوا عن اهل لا تسألوا اهل الكتاب شيء. هذه البسمة موجودة في

بعض النسخ. لماذا يكون هناك بسمة؟ هذا السؤال مهم. لا هذا كتاب جديد - 01:00:20

ها وله فصل جديد هذا تابع لكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة. هذه استفدناها من بعض مشايخنا قال قالوا انما البخاري يكتب بسم الله

الرحمن الرحيم اذا كان الجزء الذي يكتب فيه جديدا - 01:00:40

ولو لم يكن كتابا الاصل هو يحاول ان يكتب كل كتاب في جزء في كتب بسم الله الرحمن الرحيم كما هو في عامة النسخ كتاب كذا

وكذا. لكن اذا وجدت بسم الله الرحمن الرحيم في انصاف كتب - 01:01:00

معناه انه جزء جديد تابع للاول لكن كتب البسمة لان الجزء جديد هذا هو تخريج هذا هذه البسمة ها هنا اي نعم. قال رحمه الله وقال

ابو اليماني اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني - 01:01:20

ابن عبد الرحمن انه سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة. وذكر كعب الاحبار فقال ان كان من اصدق هؤلاء المحدثين ان الذين

يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلو عليهم كذب. قوله رحمه الله باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تسأل - 01:01:40

الكتاب عن شيء. معناه ان سؤال اهل الكتاب عن شيء من امور ديننا يخالف الاعتصام بالكتاب والسنة مراد البخاري. طيب ان سألنا

اهل الكتاب عن شيء من اخبار الماضيين؟ فهل يدخل في هذا النهي او لا - 01:02:00

الظاهر ان سؤال اهل الكتاب عن شيء من اخبار الماضين ليس داخلا او ليس منافيا للاعتصام بالكتاب والسنة. اذا ما الذي ينافي

الاعتصام بالكتاب والسنة؟ ان نسألهم عن شيء متعلق بديننا. فان قال قائل فان - 01:02:20

الله امرنا بان نسأل اهل الكتاب كما قال تعالى فاسأل الذين يقرؤون الكتاب من قبلك صح ولا لا؟ فاسأل الذين يقرأون الكتاب من

قبلك. وقوله فاسألوا عن الذكر ان كنتم لا تعلمون - 01:02:40

بالبيئات والسبل. فالجواب الذين يقرأون الكتاب من قبلك ارسل المرسلين او لا؟ فهم كلهم متفقون هذه مسألة اجتماعيا اهل الكتاب يجمعون على ان الله ارسل الكتب. فكأن المعنى اسألوا اهل الكتاب فيما - [01:03:00](#)

علي طيب اذا اختلف اليهود والنصارى ليس لنا ان نسألهم. فاجمع اهل الكتابين ها على وجود الجنة والنار الكتابين ان اول مخلوق هو ادم. اجمع ان الكتابين على ان ادم اهبط الى الارض. اجمع على الكتابين - [01:03:20](#)

على ان الله اغرق اهل الارض في طوفان نوح. هذا المقصود به. فهو المقصود ان نسألهم عن ديننا نحن واضح ولا لا؟ اذا قول البخاري باب قول النبي صلى الله عليه وسلم اهل الكتاب عن شيء اي فيما - [01:03:40](#)

عائشين في ديننا لا تسألوا. لذلك لماذا نقول في دين؟ لانه لان الصحابة كانوا يسألون اهل كتاب الاخبار الماضية. فهل معناها عيادا بالله انهم ما كانوا معتصمين بالكتاب والسنة؟ لا ابدا. واضح؟ الفرق - [01:04:00](#)

سؤال اهل الكتاب فيما يتعلق باخبار الماضي. لذلك نجد ان الصحابة وان التابعين اکتروا من الروايات عن اهل الكتاب في اخبار الماضيين. لكن لا نجد احدا منهم يسأل اهل الكتاب عن شيء متعلق بديننا - [01:04:20](#)

قال وقال ابو اليمان اه ثم اورد حديث معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة دك و ذكر كعب الاحبار. الذي ذكر كعب الاحبار هو معاوية رضي الله تعالى عنه. ها من اللي ذكر - [01:04:40](#)

كعب الاحبار معاوية. وكعب الاحبار هو كعب ابن ماته الحميري ابو اسحاق كعب ابن ماته الحميري ابو اسحاق اصله يهودي من يهود اليمن اسلم وحسن اسلامه وشهد بحسن اسلامه عمر رضي الله تعالى عنه. وهو مخضرم. اسلم - [01:05:00](#)

قيل انه اسلم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم يهاجر. وقيل اسلم بعدهم موت النبي صلى الله عليه وسلم وبعد حروب الردة توفي سنة اربع وثلاثين من الهجرة. في خلافة من؟ عثمان رضي الله عنه. عثمان - [01:05:30](#)

اخر خلافته سنة خمس وثلاثين. ولا ما تحبون التاريخ؟ لا لازم تحبون التاريخ لان التاريخ هو الذي يبين لنا صلة الاسانيد. طيب معاوية رضي الله تولى الحكم سنة كم واحد واربعين اللي هي عام الجماعة. طيب او سنة اربعين على قول بعض المؤرخين على كل حال - [01:05:50](#)

فتأملوا معي الان ان معاوية رضي الله عنه في خلافته قال وذكر كعب الاحبار اي بعد وفاته. فقال ان من اصدق هؤلاء المحدثين. يعني كعب الاحبار اي تزكية من معاوية له. من اصدق المحدثين - [01:06:20](#)

الذين كانوا يحدثون لانه كان عالم كتب اهل الكتاب. فكان يحدثهم باخبار الماضيين الذين يحدثون عن اهل الكتاب وان كنا مع ذلك لنبلوا عليه الكذب. الكذب هنا المقصود به الخطأ. كيف يبلون - [01:06:40](#)

الكذب كيف يعني وان كنا مع ذلك لنبلوا اي لنكتشف عليه الخطأ. كيف؟ لانه حدث عن الاشياء من اهل الكتاب مخالف لما عندنا. مخالف لما عندنا هذا المقصود به. وهذه قاعدة كيف تكتشف - [01:07:00](#)

خطأ الكتاب في اخبار الماضيين اذا حدثوك بشيء يخالف ما عندك فانت تعلم انه خطأ وانه كذب. نعم فهذا فيه دلالة ان كعب الاحبار كان يحدثهم عن اهل الكتاب وهذا لا يخالف الاعتصام بالكتاب والسنة. قال البخاري رحمه الله - [01:07:20](#)

الله حدثنا ابو اليمان وهو الحاكم ابن نافع الحمصي طبعا هنا كأنه معلق والصواب الصواب انه ليس معلق لان البخاري روى عن ابي اليمان. قال اخبرنا شعيب وابن ابي حمزة عن الزور مر الذكر واخبرني حميد بن - [01:07:40](#)

عبد الرحمن وهو حميد بن عبد الرحمن بن عوف اخو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف. سمع معاوية وهو هو امير المؤمنين وخال المؤمنين معاوية بن ابي سفيان رضي الله تعالى عنه توفي - [01:08:00](#)

على تمام الستين وكان من خيرة خلفاء المسلمين بعد الخلفاء الراشدين رضوان الله تعالى عليهم. نعم. قال رحمه الله حدثني محمد ابن بشار قال حدثنا عثمان ابن عمر قال اخبرنا علي ابن المبارك ان يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان اهل الكتاب يقرأون التوراة - [01:08:20](#)

العبرانية يفسرونها بالعربية لاهل الاسلام. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبي ولا تكذبوهم وقولوا

امنا بالله وما انزل الينا وما انزل اليكم الاية. اه - 01:08:50

الحديث فيه دلالة على ان اهل الكتاب لا يجوز لنا ان نكذبهم ولا ان نصدقهم فيما يحدثونا مما ليس في كتابنا تكذيبه ولا تصديقه.

هذا هو المنهج مع اخبار الماشرين ومع كتب الماشرين. كيف - 01:09:10

نتعامل مع كتب اهل الكتاب بالقياس الذي عندنا. القرآن المهيمن. ما هيمنة القرآن شهد له القرآن شهدنا به. ومن كذبه القرآن كذبنا به.

ومن ليس له شهادة في القرآن ولا - 01:09:30

للقرآن فنحن نتوقف فيه لا نصدقه ولا نكذبه. هل يجوز لنا ان نرويه؟ يجوز لنا ان نرويه. هذا مقصود الامام البخاري رحمه الله وان

هذا لا يخالف الاعتصام بالكتاب والسنة. ومر معنا هذا الحديث - 01:09:50

واورده رحمه الله من طريق شيخه محمد بن بشار العبدي الملقب ببندار البغدادي قال حدثنا عثمان ابن اه عثمان ابن عمر معروف

بكنيته ابو محمد. لكن له كنية اخرى يتعجب منها الناس - 01:10:10

ما سمعتم به ابدا يكنى بابي فرعون. ما ادري ما وجهه هذه الكنية. يكنى بابي فرعون ها؟ طيب كثيرين سكنوا مصر لماذا ما لقيوا

بفرعون؟ لعل انه كان جبارا ما ادري الله اعلم. لكن من احد الكنى التي ذكرت له ومن اغرب الكنى التي مرت علي ابي - 01:10:30

فرعون حتى اني مرة اذكر ما ادري يمكن الشيخ حسام بعد يذكر اللي راح المدينة يذكر هذا وانت تخرج من طريق سلطانة من نفق

سلطانة رايح الجامعة الاسلامية او انت جاي من الجامعة الاسلامية قبل نفق سلطانه على يدك اليمين تجد هناك - 01:11:00

مستوصف فلان ابن فلان ابن فرعون. فكان بعض الطلاب يقول كيف كيف اسم جده فرعون؟ طبعاً العلماء كرهوا التسمي بفرعون.

لماذا؟ لانه صار علما على الجبابة والطغة. لكن هل يحرم؟ لم يقل - 01:11:20

الاحد بانه يحرم. لذلك الان هذا رجل تكلم بابي فرعون. فما نقول له حرام عليك ليش تكنيت بان يفرحوا قال هل اخبرنا علي ابن

المبارك الهنائي علي ابن المبارك الهنائي ولا يشتبه بابن المبارك - 01:11:40

هذا هنائي وذاك مروزي عن يحيى ابن ابي كثير اليمامي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة نعم قال رحمه الله

حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا ابراهيم قال اخبرنا ابن شهاب. عن عبيد الله ان ابن عباس رضي - 01:12:00

الله عنهما انه قال كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم احدثوا تقرأونه محضا

لم يشب. وقد حدثكم وقد حدثكم ان اهل الكتاب بدلوا كتاب الله وغيروه - 01:12:20

بأيديهم الكتاب وقالوا هو من عند الله يشتروا به ثمنا قليلا. الا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم لا والله ما رأينا منهم رجلا

يسألكم عن الذي انزل عليكم. هذا من دقة فقه البخار. انه باب قول النبي صلاة والسلام عليك - 01:12:40

تابعا شيء. قلنا مراده عن شيء متعلق بدينه. ثم اورد قول ابن عباس كيف تسألون اهل الكتاب عن شيء وكتابكم الذي انزل على رسول

الله احدث. قد يقول قائل ابن عباس معروف الرواية عن الاسرائيليات. فكيف يقول هذا - 01:13:00

كلام لا مقصوده كيف يقول هذا الكلام منكرا كيف نسأله عن شيء في دينه؟ هذا المقصود. وليس المقصود سؤالهم عن اخبار الماشرين

ونحو ذلك. ولذلك قال تقرأونه محض لم يشب. وقد حدثكم ان - 01:13:20

كتاب بدلوا كتاب الله وغيروه فكيف انتم تسألونهم؟ ولذلك انت اذا سمعت من اهل الكتاب اي شيء عندك القاعدة الربانية. ما شهد له

القرآن تشهد به. وما كذبه القرآن تكذبه. وما لم يشهد به القرآن ولا السنة ولم - 01:13:40

يكذب القرآن والسنة فانت لا تصدق ولا تكذب. اورد رحمه الله هذا الحديث مر معنا طبعاً من طريق شيخ موسى بن اسماعيل التبوذي

يا ابو سلمة مرة قال حدثنا ابراهيم وابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف وبقيّة رجال الاسد اخبرنا بالشهاب مرة ذكره عن

عبيد الله - 01:14:00

عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي. نعم. قال رحمه الله باب كراهية الخلاف. قال حدثنا اسحاق اخبرنا عبد الرحمن بن مهدي عن سلام

عن سلام ابن ابي مطيع. عن ابي عمران الجوني عن جندي بن عبدالله رضي الله عنه - 01:14:20

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأوا القرآن ما ائتلفت قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه قوله باب كراهية الاختلاف او

كراهية الخلاف. الاختلاف او الخلاف شر. ولذلك الاصل فيه انه محرم. الخلاف شر والاصل فيه انه محرم. وهذا الباب من احسن

الابواب - 01:14:40

دالتي على ان قول من يقول الاختلاف آ رحمة غير صحيح. الاختلاف لا يكون رحمة لكن اختلاف الصحابة في الاحكام كما قال عمر

ابن عبد العزيز انه خير لهذه الامة لاجل التوسعة ليس معناها ان الاختلاف - 01:15:10

كله يكون رحمة لا. الاختلاف الاصل انه مذموم. الاصل انه مكروه. وانما الممدوح والاجتماع اثتلاف وهذا الباب اورده رحمه الله للدلالة

على ان من لم يعتصم بالكتاب والسنة فانه يقع - 01:15:30

في المكروه وهو الخلاف او الاختلاف. هذا وجه ايراده رحمه الله تعالى. واورد قول جند ابن ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه

وسلم يقرأ القرآن ما تلفت قلوبكم. فاذا اختلفتم واحد منكم قال لا - 01:15:50

الاية هذي كذا والثاني قال لا الاية هذي كذا. فقوموا عنه. هذا فيه دلالة على ان تنازع في القرآن مذموم التنازع في القرآن مذموم.

والمرءات في القرآن من صفات اهل البدع ولذلك الان يأتيك انسان ويقول لك هذه الاية تدل على كذا وكذا وانت تقول لها لا تدل على

كذا وكذا - 01:16:10

لا ينبغي النزاع ابدا. لماذا؟ انت وایاه تقول القرآن انزل على من؟ على النبي صلى الله عليه وسلم. في عهد من الصحابة ماذا قالوا في

هذه الاية؟ لماذا تتنازع؟ ننظر ماذا قالوا؟ انتهت الاشكال. هذا المعنى الصحيح - 01:16:40

اورد رحمه الله حديث جندب من طريق شيخ اسحاق ومهملا هو ابن ابراهيم اسحاق ابن ابراهيم ابن راهوي الحنظلي امام خراسان

الهروي قال اخبره عبد الرحمن ابن مهدي البصري امام الجرح والتعديل قال - 01:17:00

عن سلام ابن ابي مطيع سلام ابن ابي مطيع ايضا هو اصله من اه من خزاعة او قيل مولا هم الخزاعي البصري سلام ابن ابي مطيع

الخزاعي البصري عن ابي عمران الجوني - 01:17:20

وهو ابي عمران الجوني البصري ايضا عبد الملك اسمه عبد الملك ابن حبيب الازدي عبد الملك ابن الاجدي. عن جند ابن عبد الله البجلي

رضي الله تعالى عنه احد فرسان واحد امراء بجيلة وكان من اجمل العرب. وكان من اجمل العرب - 01:17:40

يضرب به المثل في الجمال. وكان من اجودهم. نعم. سخاء وجودا. نعم قال رحمه الله حدثنا اسحاق قال اخبرنا عبد الصمد قال حدثنا

همام قال حدثنا ابو عمران الجوني عن جندي ابن عبد الله رضي الله عنه ان النبي - 01:18:10

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم فاذا اختلفتم فقوموا عنه. وقال يزيد ابن هارون

الاعور قال حدثنا ابو عمران عن جنده عن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - 01:18:30

هذا الحديث مر هو نفسه لكن الشاهد فيه ايضا فاذا اختلفت فاذا اختلفتم فقوموا عنه هذا هو الشاهد. اورده طريق نفسه الشيخ

شيخ اسحاق قال اخبرنا عبد الصمد والمقصود هنا عبد الصمد ابن عبد الوارث عبد الصمد ابن عبد - 01:18:50

الوارث العنبري قال حدثنا همام همام ابن يحيى العوزي همام ابن يحيى العوزي وبقية رجال الاسناد مر ذكرهم.

نعم. قال رحمه الله هنا قال ابو عبد الله وقال يزيد ابن هارون - 01:19:10

بن هارون الواسطي وكان من كبار شيوخ الامام البخاري. وهو كان من العلماء حتى ان المأمون كان يهابه ما استطاع ان يظهر قوله

في خلق القرآن الا بعد يزيد ابن هارون عن هارون الاعور قال حدثنا ابو عمران. نعم. قال رحمه الله حدثنا ابراهيم ابن - 01:19:30

موسى قال اخبرني هشام من معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لما حضر النبي صلى

الله عليه وسلم وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال هلم اكتب لكم كتابا لن تضلوا بعد - 01:20:00

قال عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم غلبه الوجع وعندكم القرآن فحسبنا كتاب الله واختلف اهل البيت اقتصموا فمنهم من يقول

قربوا يكتب لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا لن تضلوا بعده. ومنهم من يقول ما قال - 01:20:20

عمر فلما اكتبوا اللغظ فلما اكتبوا اللغظ والاختلاف عند النبي صلى الله عليه وسلم قال قوموا عني قال عبيد الله فكان ابن عباس

رضي الله عنهما يقول ان الرزية كل الرزية ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:20:40

عليه وسلم وبين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغتهم. هذا الحديث مر معنا والشاهد فيه والشاهد فيه قول ابن عباس ان الرزية اي النقص والعيب كل الرزية كل النقص والعيب ما حال - [01:21:00](#)

بين رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ان يكتب لهم ذلك الكتاب. ما حال ولا من حال اجيب ما حال اذا الكلام عن الامر الذي حال وليس عن من حال لان لا احد يستطيع ان - [01:21:20](#)

حول بين النبي صلى الله عليه وسلم بين الكتابة حتى لو فرضنا عمر قال لا نقرب كتابه النبي يريد ان يكتب شيقول؟ ما هو شغل؟ جيب الكتابة صح ولا لا؟ اذا من لماذا لم يكتب النبي صلى الله عليه وسلم بسبب الاختلاف؟ هم والاختلاف شر ولذلك - [01:21:40](#)

قال ما حال بين ما الذي حال فسرده هو بقوله من اختلافهم ولا غطيم فيأتيك البدعي ويستدل بهذا الحديث ان ابن عباس يضم عمر يا جاهل افهم العربية اولاً. هو ما قال ان الرزية كل الرزية من حال. لا - [01:22:00](#)

قال ما حال بين رسول الله صلى الله عليه وسلم بين ان يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغتهم. فهذا الحديث مثل حديث خرج النبي صلى الله عليه وسلم واراد ان يعلمهم بليلة القدر فتلاحي رجلان فانشغلا في اصلاحهما ولم يعلمهم بليلة القدر - [01:22:20](#)

لماذا لم يعلن بليلة القدر لوجود الاختلاف والنزاع؟ لماذا هنا لم يكتب كتابا لوجود اختلاف والنزاع؟ ولان الكتابة لم تكن واجبة اذ لو كانت واجبة هل يتركها النبي صلى الله عليه وسلم؟ قطعاً لا. وانما كان امرا مندوبا مخييراً فيه النبي صلى الله عليه وسلم - [01:22:40](#)

وسلم. فلما قال النبي صلى الله عليه وسلم وعلم النبي صلى الله عليه وسلم قال يا ابي الله ورسوله والمؤمنون الا ابا بكر. خلاص قال ما في داعي للكتاب. ما هو المقصود - [01:23:00](#)

انه يكتب لعلي كما قاله من قاله فهذه فهذه من بدع المقولات التي تحمل النصوص ما لا يحتل اورد رحمه الله هذا الحديث من طريق شيخ إبراهيم ابن موسى وهو التميمي الرازي المعروف بالصغير قال - [01:23:10](#)

اخبرنا هشام وهو هشام ابن يوسف الصنعاني اصله من فارس قال عن معمر ابن راشد الصنعاني عن الزور عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس مر ذكرهم نعم. قال رحمه الله باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن - [01:23:30](#)

الا ما تعرف اباحتهم وكذلك امره نحو قوله حين احلوا اصيبوا من النساء. وقال جابر ولم اعزم عليهم ولكن احلهم لهم. قالت ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا. قال - [01:23:50](#)

المكي بن إبراهيم عن ابن جريج قال عطاء عند قال جابر قال ابو عبد الله وقال محمد بن بكر حدثنا ابن جريج قال اخبرني عطاء اه قال سمعت جابر بن عبد الله في اناس معه قال اهلنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحج خالصا - [01:24:10](#)

معه عمرة. قال عطاء قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مضت من ذي الحجة. فلما قدمنا ما امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان حلم وقال احلوا واصيبوا من النساء. قال عطاء - [01:24:30](#)

قال جابر ولم يعزم عليهم ولكن احلهم لهم. فبلغه انا نقول لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نحل الى نسائنا فنأتي عرفة تقطر مذاكرنا المذي قال ويقول جابر بيده - [01:24:50](#)

هكذا وحركها فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قد علمتم اني اتقاكم لله واصدقكم ابركم ولولا هدي لحللتكم ما تحلون فحلوا فلو استقبلت من امري ما استدبرت ما اهديت - [01:25:10](#)

وسمعنا واطعنا. قوله رحمه الله باب نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم. يعني هذا اصل قاعدة من الاستدلال ان امر النبي صلى الله عليه وسلم عن الوجوب ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التحريم هذا هو الاصل المضطرب. خلافا لمن زعم من - [01:25:30](#)

ان الامر لا يدل على الوجوب وان النهي لا يدل على التحريم فهذا قول ضعيف لا يلتفت اليه. فان العرب لا ان الامر للندب او ان النهي للكره لا تعرف هذا. اذا الاصل ان الامر للوجوب وان النهي للتحريم - [01:25:50](#)

الا ما تعرف اباحتهم. طيب اذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن امر وعلمنا من دليل اخر انه مباح. فحينئذ اعلم ان النهي للكره. هم. مثال ذلك علمنا باباحة البصل والثوم - [01:26:10](#)

من طرق مختلفة من بقلها وفوميا وبصرها. فلم يحرمها الله بل قالت استبدلون الذي هو ادلى بالذي هو وخير فدل انه مباح. ومثل

اخرجنا لكم طبيبات من الارض. ومن مثل اكل على ما - [01:26:30](#)

قال كل فاني اناجي من لا تنادي. فاذا نهى عن اكل الثوم والبصل يكون النهي للكرامة. هذا مراد البخاري وكذلك امره صلى الله عليه وسلم الاصل فيه انه على الوجوب. الا ما تعرف ها انه للاستحباب - [01:26:50](#)

فاذا جاء الامر من النبي صلى الله عليه وسلم فالاصل في انه للوجوب الا ما كان في امر اصله من مثال ذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم كل مما يليك الاصل - [01:27:10](#)

نعرف ان الاكل في حد ذاته مباح. فلا يكون امره في اصل هو في الاصل مستحب يكون للوجوب. فلما كل مما يليك علمنا انه للندب. علمنا انه للندب. لما يدخل الانسان او يأتي - [01:27:30](#)

اهله فليقل بسم الله نعرف ان اتيان الاهل مباح بدون هذا القول فلما قال فليقل بسم الله علمنا ان هذا من باب الاداب وانه للندب. فامرنا نحو قوله حين احل اصيبوا من النساء. اصيبوا من النساء هل - [01:27:50](#)

امر ان ما تروح عرفات ولا تحرم للحج الا بعد ما تجي اهلك لا انما هذا للاباحة لماذا علمنا ان هذا الامر الاباحة لان الاصل ان اتيان الرجل زوجته واجب ولا مباح؟ مباح. اذا الامر يكون من - [01:28:10](#)

امرهم يكون للندب وليس للوجوب. هذه قاعدة مهمة يخطئ فيها طلاب العلم. كيف كل ما يرون امر يظنونه للوجوب لا الامر اذا كان في المباحات فانه لا تنتقل مباشرة الى الوجوب. الا اذا كان تعبدية محضة. هذه مسائل اخرى. وانما امره صلى الله عليه وسلم يكون

للاجوب - [01:28:30](#)

اذا كان في امور التعبدية في هذه المسألة واضحة. ثم قال وقال جابر ولم يعزم عليهم يعني ما قال ما يصير تحللون من العمرة ها ولما تجون اهاليكم لم يعزم ولكن احلهم لهم - [01:29:00](#)

وقالت ام عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا. معنى هذا ان المرأة يمكن لها ان تتبع الجهل. لماذا للكراهة؟ اذا هذا يبقى مكروها. المرأة لا تتبع الجنائز. لماذا؟ المرأة لا - [01:29:20](#)

تبيع الجنائز هذي مسألة مهمة لان اتباعها للجنائز يؤدي بها الى الحرام. كيف؟ ستذهب الى المقبرة ولعن الله زوارات القبور. ها. فلذلك نهوا عن اتباع الجنائز حتى لا يوصل امر بهم يمكن المرأة ما تنسى يمكن تنسى وتصل الى المقبرة. لذلك نهوا عن اتباع الجنائز. وقال

بعض - [01:29:40](#)

فقهاء نوع من اتباع الجنائز لانهم يصرخون ويولولون لكن هذا في بعض الحريم او في بعض النساء وليس في كلهم اورد رحمه الله تحت هذا الباب حديثين الاول حديث جابر والشاهد فيه قوله صلى الله عليه وسلم احلوا واصيبوا من النساء - [01:30:10](#)

هذا هو الشاهد من هذا الحديث وقد مر معنا الحديث اوردته رحمه الله من طريق شيخه المكي ابن ابراهيم المكي ويقال له مكي. هذا اسم وليس وصف. مكي ابن ابراهيم ابن بشير البلخي - [01:30:30](#)

في البالغ لقبه ابو السكن. ترى هو ما هو مكي ما سكن مك. بس اسمه مكة ها اسمها مكية. عن ابن جريج قال عطاء وقال جابر مر ذكرهم. قال ابو عبد الله اي البخاري وقال - [01:30:50](#)

محمد ابن بكر وهنا المقصود به محمد ابن بكر ابن عثمان الخرساني محمد ابن بكر ابن عثمان الخرساني معروف بالبرساني او البرساني. برساني اسم منطقة وهي كلمة فارسية. وقال محمد ابن بكر حدثنا ابن جريج قال اخبرني عطاء اذا انتفى تدليس من؟ ها

انتفى تدليس ابن جريج. لانه قال - [01:31:10](#)

اخبرني عطاء. نعم. قال رحمه الله حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث عن الحسين عن بريدة قال انه قال حدثني عبد الله المزني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلوا قبل المغرب - [01:31:40](#)

صلوا قبل صلاة المغرب. قال في الثالثة لمن شاء كراهية يتخذها الناس سنة. يعني الان واضح لما قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا قبل المغرب. هل هناك صلوات مفروضة غير الخمس؟ لا بدليل خمس صلوات - [01:32:00](#)

فرضهن الله في اليوم والليلة. صح ولا لا؟ خمس صلوات. ما في صلاة سادسة. فلما قال صلوا قبل المغرب علمنا ان الامر للندب. لماذا؟

لوجود المانع ان يكون هناك صلاة امس. فلما قال اذا دخل احدكم المسجد - 01:32:20

فلا يجلس حتى يصلي ركعتين علما ان الامر ليس للفرط والحتم وانما هو امر مندوب مؤكد امر مندوب مؤكد. لذلك ينبغي ان نفهم وجه الدلالات. ومن لم ينتبه الوجه يظن كل امر للوجوب. ويظن كل امر لله. لا. الاصل في الامر انه للوجوب والاصل في النهي انه

للتحريم - 01:32:40

لكن قد يكون النهي للكرهية قد يكون الامر ليش؟ للندب. فنفرق. مثل هذا صلوا قبل المغرب. صلوا قبل المغرب قطعاً هذا الامر للندب

اتفاق الفقهاء. واضح ولا لا؟ ما حد قال بالوجوب. طيب اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى - 01:33:10

يصلي ركعتين او فليصلي ركعتين هذا الامر عند جماهير العلماء للندب ولم يقل بالوجوب بالله بن حزم وبعض الفقهاء من التابعين.

طيب هذا لو قلنا وجوب صلاة ركعتي تحية المسجد معناها اوجبنا صلاة ساتس. وهذا امر غريب الا ان يقال انها صلاة - 01:33:30 واجبة بناء على سبب. فهي ليست كالصلوات الخمس. لكن الانسان يدخل في اليوم والليلة اكثر من خمس مرات الى المسجد فتصبح

الصلوات المفروضة اكثر من الخمس. يمكن ان يقال كل ما دخل المسجد لا يلزم ان يصلي ركعتين - 01:34:00

يصلي السنة يصلي الراتبة. يصلي مطلق النافلة لانها ليست مقصودة لذاتها. المقصود انه يصلي. على كل حال الشاهد الحديث واضح

ان النبي صلى الله عليه وسلم امر امر نذب اورده رحمه الله هذا الحديث من طريق شيخه ابي معمر وهو عبد الله - 01:34:20

ابن عمرو المنقري عبد الله بن عمرو المنقري قال حدثنا عبد الوارث ابن سعيد العنبري عبد الله ابن سعيد العنبري عبد الوارث ابن سعيد

العنبري وهو من المصريين قال عن الحسين ابن ذكوان المعلم ويقال حسين ابن ذكوان المعلم المكتب - 01:34:40

المقري ثلاثة القاب معلم مكتب مقري المصري قال عن ابن بريدة هو عبدالله ابن بريدة ابن الحبيب المروزي قاضي مرو عبد الله ابن

بريك الحبيب المروزي قاضي مروء قال حدثنا عبد الله المزني الصحابي الجليل رضي الله تعالى عنه نعم - 01:35:10

قال رحمه الله باب قول الله تعالى وامرهم شورى بينهم. وشاورهم في الامر. وان المشاورة قبل العزم والتبيين لقوله فاذا عزمتم

فتوكل على الله. فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن ليبشر - 01:35:40

لم يكن ليبشر لم يكن لبشر احسن الله اليكم. لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله صلى الله عليه وسلم وشاور النبي صلى الله عليه

وسلم اصحابه يوم احد في المقام في المقام والخروج فرأوا له الخروج. فلما - 01:36:00

لبس لأمته وعزم قالوا اقم فلم يمل اليهم بعد العزم وقال لا ينبغي لنبي يلبس لأمته يضعها حتى يحكم الله وشاور عليا واسامة فيما

رمى اهل الافك يا عائشة فسمع منهما حتى نزل القرآن فجلد - 01:36:20

ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم بما امره الله وكانت الائمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم تشيرون يستشيرون الامناء من اهل العلم

في الامور المباحة ليأخذوا بأسهلها فاذا وضح الكتاب او السنة - 01:36:40

لم لم يتعدوه الى غيره اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. ورأى ابو بكر قتال من منع الزكاة فقال عمر كيف تقاتل وقد قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. فاذا قالوا - 01:37:00

لا اله الا الله عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها. فقال ابو بكر والله لو قاتلن من فرق بين ما جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثم تابعه بعد عمر فلم يلتفت ابو بكر الى مشورة - 01:37:20

اذ كان عنده حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذين فرقوا بين الصلاة والزكاة وارادوا تبديل الدين واحكامه قال النبي صلى

الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه. وكان القراء اصحاب وكان القراء اصحاب مشهورة - 01:37:40

عمر كهولا كانوا او شبانا. وكان وقافا عند كتاب الله عز وجل. اقرأ الحديث قال رحمه الله حدثنا الاويسي قال حدثنا ابراهيم وعن

صالح عن ابن شاب قال حدثني عروة وابن المسيب وعلقمة ابن وقاص - 01:38:00

عبيد الله عن عائشة رضي الله عنها حين قال لها اهل الافك قالت ودعا رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن ابي طالب واسامة بن

زيد رضي الله عنهم حين استلبت رضي الله عنهما حين استلبت الوحي يسألها وهو - 01:38:20

ويستشيرهما في فراق اهله. فاما اسامة فاشار بالذي يعلم من براءة اهله. واما علي فقال لم يضيق الله عليك. والنساء سواها كثير

وسير الجارية تصدق. فقال هل رأيت من شيء يريبك؟ قالت ما رأيت امرا اكثر من انها - [01:38:40](#)

جارية حديثة السن تنام عن عجيين اهلها فتأتي الداجن فتأكله فقام على المنبر فقال يا معشر المسلمين من من يعذرني من رجل بلغني اذاه في اهله. والله ما علمت على اهلي الا خيرا - [01:39:00](#)

فذكر براءة عائشة وقال ابو اسامة عن هشام قال حدثني محمد ابن حرب قال حدثنا يحيى ابن ابي الغساني عن هشام بن العروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس - [01:39:20](#)

الى الله واثنى عليه وقال ما تشعرون علي في قوم يسبون اهلي ما علمت عليهم من سوء قط وعن عروة قال لما اخبرت عائشة بالامر قالت يا رسول الله اتأذن لي ان انطلق الى اهلي - [01:39:40](#)

لها وارسل معها الغلام وقال رجل من الانصار سبحانك ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانك هذا بهتان عظيم هذا من عظيم فقه البخاري انه ختم كتاب الاعتصام كتابه السنة باب الشورى - [01:40:00](#)

لماذا؟ لان العلماء رحمهم الله والامراء وفقهم الله يحتاجون فيما ليس فيه نص الى المشاورة. فالعلماء اذا تشاوروا تبين لهم وجه الحق في المسألة ولو ان كل واحد منهم هم انفراد برأيه ولم يبالي بالآخر لم يتبين له خطأه من صواب - [01:40:20](#)

وهكذا الحكام فيما ليس فيه نص فكيف يعتصمون بالكتاب والسنة يعتصمون بالكتاب السنة فيما فيه نص وما ليس فيه نص فيعتصمون بمدلول الكتاب والسنة ومن جملة ذلك الامر بالشورى. من الذي - [01:40:50](#)

امر بالشورى الكتاب والسنة. فيما ليس فيه نص. والشورى من العلماء ومن الحكام يكون في امرين. الامر الاول في امر لم يظهر فيه وجه النص. في امر لم يظهر فيه وجه النص والدلالة من النص. والثاني فيما فيه مصلحة المسلمين - [01:41:10](#)

فيما فيه مصلحة المسلمين. فاذا على العلماء ان يشاوروا في هذه الامور لذلك الفتاوى التي فيها مفسدة المسلمين لا يجوز للعالم ان يظهرها ولو كان يدين الله بها حفظا على - [01:41:40](#)

مصالح المسلمين هذه مسائل عظيمة لان حفظ بيضة المسلمين حفظ امن المسلمين اولى من اظهاره رأيه وقوله واعتقاده وفقهه. هذه مسائل مهمة طيب اذا تبين الامر للحاكم هل يشاور؟ هنا؟ لا لا يشاور. لذلك - [01:42:00](#)

العلماء رحمهم الله يقولون ان اهل الشورى في الاسلام رأيهم غير ملزم وهو الصواب. وعليه جماهير اهل الحل والعقد رأيهم غير ملزم للحاكم. طبعا بشرط ان يكون الحاكم لا يعمل بهوى - [01:42:30](#)

اما اذا كان عاملا بهواه يحابي الناس ويداهنهم لهواه فلا هذا يحرم عليه. اذا باب قول الله تعالى وامر شورى بينهم وشاورهم في الارض شورى بينهم وصف للمؤمنين الكمل. وشاورهم في الامر امر للحكام. امر للحكام - [01:42:50](#)

ثم ذكر البخاري فقهها عظيما في هذه في هذا التبويب وان المشاورة قبل العزم والتبيين لانه اذا عزم وتبين ما في داعي للمشاورة. لقوله تعالى فاذا عزم فتوكل على الله. ما قال فاذا عزم فتشاور - [01:43:20](#)

قال وشاورهم في الامر فاذا عزم فتوكل على الله. معناها انه اذا حصلت ترجيح احد الامرين بعد المشاورة خالص لا يلتفت الى القول الاخر. فاذا عزم الرسول صلى الله عليه وسلم لم يكن لبشر التقدم على الله ورسوله. هذه واضحة - [01:43:40](#)

ليس لاحد التقدم على الله ورسوله. لعموم قوله تعالى لا تقدموا بين يدي الله ورسوله. وليس لاحد التقدم على الحاكم فيما يخص افعال الحكم وافعال الدولة. لانه ابصر واعلم ولذلك اليوم لما تدخل الرعا في شؤون العامة افسدوا اكثر مما يصلحون - [01:44:00](#)

افسدوا اكثر مما يصلحون. ذهبت بلدان من بلاد الاسلام لما تدخل الرعية والرعاة في اموري الخاصة في امور الحكام. قال وشاور النبي اصحابه يوم احد في المقام والخروج. هذا واضح - [01:44:30](#)

فرأوا له الخروج. فلما لبس لئيمته. اللأمة هنا اكتب اشارة الحرب او علامة الحرب ومنه الريشة الخاصة التي تكون على الرأس. او الخوذة التي في الحرب وعزم قالوا اقم. ها. بعدين رأوا كأنهم - [01:44:50](#)

الحوا على النبي صلى الله عليه وسلم في الخروج وهو لم يكن يريد الخروج. هو كان مع الذين يرون البقاء في المدينة والدفاع من فوق الاكام ومن فوق البيوت وقتل الذين يأتون الى المدينة من قريش. لكن جلة الصحابة - [01:45:20](#)

لا سيما الذين لم يشهدوا بدرا كان رأيهم الخروج للكفار والقتال في خارج المدينة قال قالوا اقم فلم يمل اليهم بعد العزم. عملا من قول الله فاذا عزم فتوكل على الله. وقال لا ينبغي - [01:45:40](#)

لنبي يلبس لحمته فيضعه حتى يحكم الله. وشاور عليا واسامة فيما رمى به اهل الافك عائشة. مع ان النبي صلى الله عليه وسلم متيقن من برائته ها فلماذا يشاورهم؟ يشاورهم لينظر ما الذي يفعله - [01:46:00](#)

لقى هل يبقياها او يسرحها؟ وليس المقصود يشاورهم في تهمتها. هو يعلم عليه الصلاة والسلام براءته فسمع منهما حتى نزل القرآن فجلد الرامين ولم يلتفت الى تنازعهم ولكن حكم بما امره الله. هذا فيه دلالة ان الانسان اذا شاور ثم تبين له النص فانه لا يلتفت الى غير النص - [01:46:20](#)

وكانت الائمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم يستشيرون الامناء. من اهل العلم في الامور المباحة. يأخذوا اسهلها وهذا الواجب على الحكام انهم يأخذوا بارسالهم. فاذا دار الامر بين الحرب والسلم ماذا - [01:46:50](#)
دارون السلم لانه اسهل. وان جنحوا للسلم فاجنح لهم. اذا دار الامر بين ابقاء الظريبة وبين ازلتها ها ازلتها يعني اسهل على الامة. اذا دار الامر بين التوسعة المباح وتضييقها ها توسعة انه اسهل وهكذا فاذا وضح الكتاب او السنة لم - [01:47:10](#)
الى غيره. اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر قصة ابي بكر في قتاله لمانع الزكاة القراء اصحاب مشورة عمر كهولا كانوا او شبه. وكان وقافا عند كتاب الله عز وجل. اورد رحمه الله تحت هذا الباب - [01:47:40](#)

حديثين الاول آآ وجه الشاهد فيه حديث آآ عائشة وجه الشاهد فيه مشورة النبي صلى الله عليه وسلم وعلي بن ابي طالب. لماذا شاورها هذين؟ سؤال مهم. ها يعني لماذا لم يشاور ابا بكر وعمر وعثمان وبقية الصحابة؟ لان القضية الان متعلقة بعرض النبي - [01:48:00](#)

وسلم. لاحظ الان وعرض النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتهم فان كل من يصله بنسب ها يتأذون. يتأذون. ولذلك شاور اسامة لانه ابن مولاه ومولاه. واحب الناس اليه وهو من اهله. مولى القوم منهم - [01:48:30](#)
ولو مات اسامة لم يكن له وارث من يرثه؟ النبي صلى الله عليه وسلم. وعلي ابن عمه وزوج فاطمة فهذا وجه تخصيص المشاورة. ثم اورد هذا من طريق شيخه الاويسي - [01:49:00](#)

وهذا لويسي غير هويسي ذاك. هذاك هويسي يمانى وهذا عبد العزيز بن عبد الله. الاويسي رشيد. عبد العزيز بن عبد الله الاويسي القرشي. قال حدثنا ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف - [01:49:20](#)
مر ذكره عن صالح ابن كيسان المدني عن ابن شهاب قال حدثني عروة وهو عروة ابن الزبير ابن العوام سيد من سادات فقهاء التابعين وابن المسيب بر ذكره وعلقمة ابن وقاص المدني سيد من - [01:49:40](#)

ذات التابعين وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود مر ذكره عن عائشة. اما الحديث الاخير في هذا الباب فوجه الشاهد فيه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان متيقنا من برائتها. ومع ذلك - [01:50:00](#)

فانه عليه الصلاة استشار وفيه ان عائشة استأذنت النبي صلى الله عليه وسلم في ان الى اهلها فاذن لها وارسل معها الغلام. ها؟ لا تنطلق عايش رضي الله عنه اتأذن لي ان انطلق الى اهلي؟ اذن لها ان تنطلق الى بيت اهلها. وهذا بعد - [01:50:20](#)

الاذن والمشورة وفيه ما تشيرون علي في قوم يسبون اهلي. يسبون يعني يتهمون وينقصون. ما علمت عليهم من سوء قط لبرائتها وعفتها المؤمنة العفيفة غافلة عن مثل هذه الافعال الشنيعة - [01:50:50](#)

اورده رحمه الله من طريق شيخه محمد بن حرب وهو محمد بن حرب بن اقله ولا ما اقول؟ اخاف اقول تزعلون. محمد ابن حرب ابن خربان. خربان عندنا بالكويت كلمة مو حلوة - [01:51:10](#)

لكن هكذا اسمه اه محمد ابن خربان الواسطي قال حدثنا يحيى بن ابي طبعه هو الرجل يعني من شيوخ البخاري رحمه الله تعالى آآ قال عنه غير واحد من اهل العلم صدوق - [01:51:30](#)

البخاري اذا روى عنه يكفيني هذا في صحيحه. قال حدثنا يحيى ابن ابي زكريا الغساني عن هشام عن عروة عن عائشة

ذكرهم اه نكتفي بهذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد. الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات لم يبق لنا الا كتاب - [01:51:50](#) نسأل الله الاعانة فيما توخينا في شرح والتعليق على صحيح الامام ابن عبد الله ان شاء الله عز وجل نشرح كتاب التوحيد ان اردتم شرحا كما هو العادة او مطولا الامر راجع لكم. نعم - [01:52:10](#)

ايه. نعم. هل يستشهد بحديث هل يفعل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. او ماذا يفعل؟ اذا اتهم الرجل في عرضه الاصل انه يبقى على البراءة حتى يأتي الشهود الاربعة. فاذا لم يأتوا الشهود الاربعة فهم قاذفون. فهم - [01:52:30](#) مفتررون الكذابون واضح؟ هذه هي الطريقة الصحيحة. نعم. ما شاء الله عليك يا عم دائما تسبق ودايما ثلاث يلا نعطيك اربعة. احسنت هذا سؤال مهم كيف علم النبي صلى الله عليه وسلم ان عائشة بريئة قبل القرآن؟ اولاً لعلمه بدينها. هذه واحدة - [01:53:00](#) ثلاثة ترى ثانيا لعلمه صلى الله عليه وسلم بغفلتها عن هذه الشناعات ثالثاً لعلمه صلى الله عليه وسلم بانه رباها احسن تربية. فهذه ثلاثة اسباب يجعل النبي وسلم يتيقن واضح؟ ولذلك حتى ابو ايوب الانصاري وام ابي ايوب ها؟ ام ايوب كلاهما - [01:53:30](#) ماذا قال؟ قال ابا ايوب لزوجته لو كنت مكانه اكنت تفعلينه؟ قالت لا والله. فقال والله انها خير منك ها انت تفكر مع نفسك تقول انا لو كنت مكان عايشه هل كنت افعل - [01:54:00](#)

الفاحشة تقول لا طيب هي خير منه. هي تربية ابي بكر تربية عمر. تربية النبي صلى الله عليه وسلم. انت اشهد وش انا؟ صح ولا لا؟ نعم. شخص عسكري. لهذا يسمى الدلالة الاستدلال بالقرائن. شخص عسكري. ايش - [01:54:20](#) شخص هو عشر سنوات كل سنة اعوذ بالله انه كل هذه العشر سنوات يخرج سبعين يوم عن كل سنة. كم قيمة المال يرجع الى بيت المال؟ اذا لم يستطع ارجعه الى بيت - [01:54:40](#)

المال فهو مال حرام. يدفعه الى اناس يستخدمونه في الامور العامة. كبناء الطرق والجسور والحمامات عامة ولا يجعلها في مسجد ولا في مصحف. ولا يستخدمه في مصالح نفسه وذويه. نعم. الثالث - [01:55:00](#) لا باتفاق العلماء لا يجب وانما اه السؤال يقول هل يجب على الوالدين هل يجب على الوالدة ان ترضع ولدها حولين كاملين باتفاق الائمة الاربعة لا يجب وانما يندب ويستحب. تفضل يا فهد. ها؟ ها - [01:55:20](#)

لا لا ولده ولده اسمه محمد محمد ابن جبير ابن مطعم التابعي اما جبير ابن مطعم فهو صحابي. نعم ندخل في قسمة الانبياء قسمة ابناء زوجاتهم عصمة زوجاتهم هل يدخل في عصمة الانبياء عصمة زوجاتهم من الخطأ - [01:55:50](#) لا لا زوجات الانبياء يخطئون لكن عصمة الانبياء يقتضي عصمة زوجاته من الفواحش احسنت هذا صحيح لصحة المسلمين. من اصل البراءة الا ان يكون في دليل صحيح. الاصل رايح الرسول صلى الله عليه وسلم تقبل راتباً من اصل البراءة الا ان يكون في سبب في شيء يريده. يعني الاصل ان من - [01:56:10](#)

في عرضه الاصل انه البراءة. وان العوارض لا يمكن ان الانسان يزول عن الاصل المتيقن لمجرد او وهم او قول او مقالة حتى تأتي البينات. ومن البينات اربعة شروط يعني مجرد - [01:56:50](#) لا يمكن للانسان ان يجعله دليلاً على فعل الفاحش. ساضرب لك مثال. الان انت جالس داخل بيتك رجل طرق الباب وانت متعب قلت لزوجتك اذهب وانظر من في الباب. فذهبت وكلمت - [01:57:10](#)

من في الباب. اين فلان ولا فلان تعبان؟ ما يقدر يطلع لي لا والله ما يقدر يطلع لك وكذا. حصل حديث بين زوجتك هذا السائل هل لمجرد الخلوة الان تجعل هذا سبب لاتهامه؟ ما يجوز. هذا واضح عقلاً - [01:57:30](#) زوجتك ذهبت الى الطبيب. قلت لها قلت لها لا تكتشي الا عند الطبيب. ذهبت وهي مريضة ذهبت وهي مريض فبحثت عن الطبيب ما وجدت طبيباً دخلت على الطبيب ما انت تقول دخلت على الطبيب اذا انت فيك وفيك ما يجوز. واضح الكلام؟ يعني لا لا يجوز ترك الاصل المتيقن لمجرد ظهن - [01:57:50](#)

قاعدة لا يجوز ها ترك الاصل المتيقن لمجرد ظهن ظن متوهم. نعم. هذا منتشر جدا في الاعراب. انه مجرد ايه. معاملة الرجل اللي يتكلم في ارضك. يعني واحد تكلم معاملة الرجل الذي تكلم في عرضك تقول له حسبي الله ونعم الوكيل. وتحسن اليه ولا تسيء اليه.

كما فعل - 01:58:20

ابو بكر مع مشطح. ليش ايش ايش يؤجر؟ مسطح. الذي كان ينفق عليه ابو بكر ماذا فعل معه ابو بكر ابو بكر ينفق عليه. تكلم في عرض عائشة لما جلد ماذا فعل ابو بكر؟ انفق عليه حتى مات ابو بكر - 01:58:50

لا لا تكن اذا اساء الرجل تسيء اليه. هذي معاملة بالمثل ما سويت شيء. لا. انت لابد ان تكون فوق كيف تكون فوقه؟ يعاملك باللسان، تعامله بالاحسان. يعاملك بالقطيعة، تعامله بالوصل. يعاملك بالظلم تعامله بالعدل - 01:59:10

هذي الرجولة هذا هو الايمان الايمان ان تتعامل لله مو لنفسك الرجولة عند الناس حظ النفس انا وانا وانا كيف؟ لا هذا غلط لذلك ابو بكر ماذا قال؟ والله لا اقطعها حتى اموت - 01:59:30

فما قطعنا انا اتكلم عن نفسي عيادا بالله اعوذ بالله من انا؟ والله لو انا يمكن ما اقدر. كيف ينفق على رجل تكلم في عرض ابنته ها هذا من يقدر عليه الا رجل خلص لله ما حد يقدر عليه ترى لذلك - 01:59:50

يجب ان يكون التعامل بيننا وبين الناس لله. ما هو لاجل ترى سهل جدا ان الانسان يحسن اليك تحسن اليه سهل هذا ما هو دين ترى انا اقول لكم صراحة لا تزعلوا. يحسن اليك تحسن اليه ما هو الدين هذا ترى. هذا حتى عند الغرب موجود يسمونه الانسانية -

02:00:10

صح ولا لا؟ ما هو الدين؟ ان تعطي لله. تمنع لله. تراه على الدين تعطيه. تراه يصرف قال في الحرام تمنع حتى لو كان ابنك. وفلان من الناس ليس قريبا لك يستخدم المال في الحلال وفي الطيبات تعطيه - 02:00:30

ابنك يستخدم المال في الحرام تمنعه. هذا هو الشر هذا هو الايمان. خلصتم؟ تفضل يا شيخ ضيف انت اختار الايسر ينفع لا ليس ليس للانسان يختار الايسر اولا ليس للانسان يسأل اي انسان تسأل من تثق بدينه وعلمه. فاذا سألت - 02:00:50

تثق بدينه وعلمه ما هو مجرد اي ملتحي مجرد اي شيخ اي امام مسجد لا تسأل من تثق بدينه وعلمه اذا سألته فافتاك فانت تأخذ به. وخلص. اما هل الانسان يأخذ الايسر؟ الجواب لا. لانه ليس - 02:01:20

كل ايسر في نظر الناس هو الصواب. نعم. ها ايه في كل كتاب يذكر البسملة في بعض النسخ. نعم في كل كتاب يذكر البسملة. يعني مثلا كتاب التوحيد قبل الموجود بسم الله الرحمن الرحيم كتاب التوحيد. لان كل كتاب - 02:01:40

البخاري هو كتاب مستقل. ثم ظمه الى بعض. نعم. سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت نستغفرك ونتوب اليك - 02:02:10